الأستاذة : بوشيخي عائشة

مقياس تقييم المشاريع العمومية
ملخص الدروس للسنة الثانية ماستر تسيير عمومي للسداسي الثاني دفعة 2019-2020
الأستاذة بوشيخي عائشة
قسم التسيير جامعة تلمسان

أولا: مفهوم المشروع العمومي

مقدمة:

نظرا لتزايد أهمية الدولة في النشاط الاقتصادي ، لم يعد اهتمام الاقتصاديون منصبا فقط على القطاع الخاص بل تعداه إلى القطاع العام من خلال الاهتمام بتسعير منتجاته ، واستخدام مناهج علمية تحليلية لتقييم منافعه وتكاليفه ، كما استخدم القياس لتقدير مؤشرات السياسات التي تنتهجها الدولة مثل السياسة المالية والنقدية.

من خلال الدرس الأول المتعلق بمفهوم المشروع العمومي سوف نتطرق إلى مجموعة من الأفكار الأساسية في الموضوع تتضمن النقاط التالية:

1- الاعتبارات الدافعة لإنشاء المشروعات العامة والمتمثل أساسا في :

أ- **اعتبارات اجتماعية:** تتمس أساسا في : (أ) اشباع الحاجات العامة؛ (ب) إلزامية وجود المنتج أو الخدمة العامة.

ب- **اعتبارات مالية:** تتعلق ب: (أ) ضعف القدرة التمويلية للخواص؛ (ب) الرغبة في إيجاد موارد مالية لتلبية الاحتياجات المتزايدة للدولة؛ (ت) عدم القدرة على تحمل تكاليف بعض المشاريع؛ ضعف جدوى المشروع.

ت- **اعتبارات استراتيجية** : تتعلق بالحفاظ على الأمن القومي من خلال مشاريع التسلح إما صناعة أو شراء وحماية المجتمع من ظهور الطبقة البرجوازية (فكر إشتراكي).

ث- **اعتبارات اقتصادية:** حيث تتدخل الدولة بإقامة المشاريع لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية نذكر منها ما : السيطرة على الاقتصاد الوطني ؛ توفير فرص العمل وزيادة الاستثمار العام ؛تحقيق الكفاءة الاقتصادية الوطنية من خلال التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية ؛ وتحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال محاربة الضغوط التضخمية والانكماشية في الاقتصاد الوطني.

2-طرق إنشاء المشاريع العمومية:

هناك عدة صيغ تنشأ من خلالها المشاريع العمومية:

أ- ينشأ المشروع عن طريق الإرادة الخاصة والمنفردة للدولة بواسطة التأميم للمشاريع الخاصة؛

ب- صدور نشاط من الشخص المعنوي العام ؛

ت- التأميم الاتفاقي يتم عن طريق اتفاق طرفين وهما السلطة العامة ومشروعات خاصة على أن تدخل هذه المشاريع في القطاع العام.

ث- تحويل مرفق عام إلى مشروع عام ذو شخصية مستقلة بعد أن كان يدار بأسلوب الإدارة المباشرة.

3- تعريف المشاريع العمومية:

- يمكن تعريف المشروع العام أو العمومي على أنه مجموع ما تمتلكه الدولة والهيئات العامة من منشآت تقوم بأداء أعمال ونشاطات اقتصادية تشابه أعمال ونشاطات القطاع الخاص ، إلا أنه يخضع بصفة عامة لرقابة الإدارة العامة.
- هو عبارة عن وحدة اقتصادية ترتبط بالخطة الاقتصادية والاجتماعية للدولة.
- هو عبارة عن هيئة تنشئها الدولة تقوم بمهام محددة يديرها مجلس تعينه الدولة ويكون مسؤولا أمامها.

4- خصائص المشاريع العمومية:

هناك بعض الخصائص تميز المشاريع العامة عن المشاريع الخاصة نحددها في المعايير التالية:

معيار إدارة المشروع العام؛ معيار رأس المال؛ معيار الخدمة العامة؛ إشراف السلطة العامة؛ الشخصية المعنوية؛ الخضوع إلى القانون الخاص.

5- نماذج المشروعات العامة:

المشاريع العمومية أو العامة لا تخرج عن كونها مؤسسات عامة تجارية أو صناعية أو شركات مساهمة برأس مال أو مملوك بأغلبيته من القطاع العام . وما يقصد بشركات المساهمة هي تلك الشركات على اختلاف آنواعها سواء آكانت شركات وطنية أو شركات اقتصاد مختلط أو نصف عامة... حيث تكون مشاركة القطاع العام جزئية والرقابة محدودة. كما يمكن للمشروع العام أن يكون كنموذج خاص ما يميز هذا النوع من المشاريع وهو تنازل الدولة إما كليا أو جزئيا عن معياري الملكية والإدارة بمعنى قد تتنازل عن أحدهما أو كلاهما تنازلا غير مطلق أو نهائي ، مع خضوع هذه المشروعات لضوابط وقواعد تعبر الدولة من خلالها عن إرادتها العامة.

قد يآخذ هذا النموذج آحد الآشكال التالية: المشروع العام كعقد تشغيل؛ المشروع العام كعقد التزام أو امتياز؛أو عقد إدارة...

6- الفرق بين أهداف المشروع العمومي والمشروع الخاص:

1- أهداف المشروع الخاص:

- تحقيق الربح كهدف أساسي؛
- تحقيق أقصى قدر ممكن من المبيعات بما يسمح للمشروع من الحصول على شهرة واسعة في السوق مما يمكنه من :

- زيادة الإيرادات وزيادة الأرباح؛
- تحقيق أهداف المسيرين والعمال الذين ترتبط مصالحهم بحجم النشاط؛
- الاحتفاظ بدرجة من السيولة.

2- أهداف المشروع العام:

- تحقيق المنفعة العامة من الخدمات والسلع التي يقدمها المشروع؛
- حماية الأمن الوطني من خلال مشاريع صناعة الأسلحة والذخائر؛
- تحقيق بعض الاعتبارات الاقتصادية من خلال إنشاء بعض المشاريع العامة التي تساهم في التنمية (مصافي تكرير البترول ، صناعات ثقيلة كأساس للتنمية ، مشاريع البنية التحتية من نقل ومواصلات وطرق وغاز وماء وكهرباء ، ...)؛ أو التي توفر مواد الاستهلاك الضرورية والواسعة الطلب مثل الخبز ، الحليب ، الأدوية...
- .....

7- أهمية المشاريع العامة:

تكمن أهمية المشاريع في مجموعة من العوامل نذكرها كما يلي:

- تلعب دورا في هاما في رفع مستوى معيشة الأفراد؛
- تحقق العدالة الاجتماعية والرفاهية ؛
- تحقق العدالة في توزيع الدخل والتوظيف ؛
- تعمل على التخلص من مظاهر التخلف.

ثانيا : مفاهيم عن التقييم .

ملخص دروس مقياس تقييم المشاريع العمومية : السنة الثانية تسيير عمومي دفعة 2019-2020

الأستاذة : بوشيخي عائشة

مقدمة :

من أجل تحسين الظروف في مجتمعاتها المحلية خصوصا و الوطنية عموما ، تعكف الدول في مختلف العالم على القيام ببرامج ومشاريع منها يتعلق بالصحة ، بالتعليم ، بالمحافظة على البيئة ، بتوفير السكن ، بمحاربة العنف .... إلخ.

لكن المشكل المطروح و هو كيف يمكن معرفة فعالية هده البرامج و المشاريع من عدمها ؟ للإجابة بواسطة التقييم.

خلال هده السنوات الأخيرة بازداد التوجه نحو استخدام التقييم بهدف التأكد من تحقيق هده المشاريع لأهدافها و غاياتها و قياس آثارها و انعكاساتها على الفئات المستفيدة منها من جهة ولفهم الأعمال والممارسات و تحسينها من جهة الأخرى .

1- الفرق بين البرنامج المشروع :

المشروع: هو مجهود محدد المدة له بداية و له نهاية . **اي انه مؤقتا لإنتاج نتيجة أو خدمة معينة منفردة .** بمعنى قد يختلف المشروع في نتائجه مقارنة بمشروع آخر مع امكانية تشابه مضامينه و ليس تطابقها . و نهاية المشروع تكون بتحقيق الهدف أو الإيقاف أو الإلغاء .

البرنامج : هو مجموعة من المشاريع دات علاقة ارتباطية فيما بينها **, تدار مع بعض لتحقيق المنفعة .** إد أن هده المنفعة و الفائدة لن تتحقق إلا في ظل ادارة هده المشاريع تحت برنامج واحد .

2- تعريف تقييم المشاريع :

- هو عملية قياس مدى نجاح المشروع او برنامج ما في الوصول للأهداف التي كان مخططا لها
- **حسب د . عبد العزيز مصطفى التقييم هو اسلوب او طريقة منظمة تستخدم للتعرف على مدى النفع الدي سيحققه من خلال القرار الاستثماري المتوقع ,** كما يضيف على انه هو عبارة عن طريقة للتعرف البدائل على نحو مناسب و شمولي في ضوء تخمين **متوقع للعوائد و الكلف للقرار الاستثماري .**

3- مفهوم تقييم المشاريع العامة :

- هو اتباع اساليب عملية هدفها الحكم على ما اداكانت سياسات الحكومة و برامجها **التنفيذية تحقق الاهداف المطلوبة بالقدر المرغوب فيه من الفعالية و الكفاءة و الاقتصاد .**

- **وهو الطريقة المستخدمة** لدراسة فعالية المشاريع العامة و البرامج بطريقة منهجية **,** الهدف منها التحقق فيما اداكانت **الاهداف المعلنة قد انجزت ,** مع تحديد الاثر العام المباشر و غير المباشر على المدى البعيد او القريب .

4- اهداف تقييم المشروع :

- توفير ملاحظات عن المشروع او البرنامج او **التعرف على احتياجاته .**
- **تشكيل اساسا لمختلف القرارات المتخذة سواء** في مجال التوظيف **, التزويد بالموارد المادية او المالية .....,** إلخ
- **اتاحة الفرصة للتشخيص و التطوير التنظيمي**

- التحقق من صحة اختيار التقنيات و السياسات المتبعة في **تنفيذ المشروع**
- **التعرف على** اسباب عدم انجاز مخرجات المشروع وفقا للمقياس المحدد له و مناقشة الحلول المقترحة لهده المشاكل .
- هو وسيلة تهدف الى رفع الكفاءة الانتاجية للمشروع من خلال تحفيز العاملين و دفعهم الى تطوير ادائهم .

5- **اهداف عملية التقييم** : يعتبر الهدف من عملية التقييم هو الوقوف على **النقاط التالية** :

في المرحلة القبلية : (قبل اتخاذ القرار بتنفيذ المشروع)

–ترتيب المشروعات البديلة و المفاضلة و الاختيار فيما بينها طبقا لمبدأ الأولويات .

- قياس صافي المنافع للمشروع المقترح .

في المرحلة البعدية : (بعد اتخاذ القرار بتنفيذ المشروع)

–مدى تحقيق اهداف المشروع .

- مدى ملائمة استراتيجية المشروع و انشطته للأهداف .

- مدى ملائمة اهداف المشروع و اسلوب تنفيذه **لاحتياجات** المجتمع.

- مدى استمرارية المشروع .

- مدى فعالية ادارة المشروع .

6– اساليب تقييم المشاريع العامة :

1– الأساليب البسيطة :

هناك اساليب تعتمد على الملاحظات الشخصية عندما يتعلق الأمر بإعطاء انطباع أو حكم عن الفشل أو نجاح برنامج أو مشروع عام . و هو اسلوب يفتقر للموضوعية لعدم استناده على الأسس العلمية و لا الحجج و البراهين الموضوعية .

2– الأساليب العلمية :

و هي الأساليب التي ترتكز على القياس و تستخدم البيانات الكمية كمعيار **للتقييم و التحليل , من بينها نذكر الأساليب التالية :**

1/- محاسبة النظم **الاجتماعية** .

2/- **التجريب الاجتماعي .**

3/- موازنة الخطط و البرامج .

4/- نماذج تقييم كفاءة البرامج .

5/- **الطرائق و الأساليب الإحصائية .**

إضافة عن معايير اخرى تعتمد في التقييم مثل القيمة المضافة و الربحية **الاجتماعية**

مناهج تقييم المشاريع العامة :

1/. منهج منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .

2/. المنهج التقليدي و المنهج الحديث للبنك الدولي للإنشاء و التعمير .

3/. مناهج التحليل الوطني للتكاليف و المنافع على طريقة المنظمة الاوربية للتعاون الاقتصادي والتنمية .

4/. مناهج التحليل الاقتصادي و الاجتماعي على طريقة وكالة التنمية الامريكية .

5/. مناهج التحليل الاقتصادي و الاجتماعي على طريقة الأثر .

6/. منهج مركز التنمية الصناعية للدول العربية في تقييم المشروعات الصناعية .

ثالثا : كيفية انجاز وتنفيذ وتسيير المشاريع العمومية

على العموم هناك نوعين من المشاريع العمومية منها الممركزة وغير الممركزة. الممركزة التي تنتج عن السلطة المركزية وتكون فائدتها عامة وهي المشاريع بالنسبة للاقتصاد ككل واللامركزية التي تنتج عن اللامركزية وتكون فائدتها محلية أو إقليمية.

فمهما اختلفت طبيعة هذه المشاريع كونها شاملة وعامة لكل القطاعات أو جزئية بالنسبة للاقتصاد أي خاصة بالقطاع أو المشاريع التنموية المحلية فإن إجراءات إنجازها لا تختلف. وهذه الإجراءات تتمثل عموما في المراحل التي يقتطعها المشروع والمتمثلة أساسا في الإعداد والتحضير له عبر عملية التخطيط ، دراسة الجدوى، التقييم ، اتخاذ القرار والتنفيذ.

وفيما يلي نحاول توضيح مختلف هذه المراحل:

1- إجراءات إنجاز المشاريع العمومية على مستوى القطاعات:

تختلف المشاريع العمومية في الجزائر بين تلك التي ترتبط بميزانية الدولة وتلك التي تتمتع باستقلالية مالية.

1-1- بالنسبة للمشاريع العمومية المستقلة ماليا:

المشاريع المستقلة ماليا هي المشاريع التي لها ميزانية مستقلة عن ميزانية الدولة ويتعلق الأمر بالمشاريع العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري ، وهي مشاريع تختلف في إجراءاتها مقارنة بإجراءات الميزانية العامة للدولة. فالوزير المسؤول عن القطاع هو الذي يشكل الجهاز التنفيذي لقطاعه فيما يتعلق باختيار المشاريع وتنفيذها وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة .

على أن يكون اختياره يتماشى والتوجهات العامة للدولة في مجال اختصاصه، مثل مشروع صناعة وتركيب السيارات بالجزائر الذي تشرف عليه وزارة الصناعة بالتنسيق مع المدير المسؤول في الشركة.

1-2- بالنسبة للمشاريع العمومية المرتبطة بميزانية الدولة:

المشاريع العمومية المرتبطة بميزانية الدولة هي تلك المشاريع التي يخصص لها مشروع يعرف بمشروع ميزانية التجهيز والاستثمار . وهو مشروع تترجم من خلاله الأهداف المرسومة بالنسبة للحكومة عموما، بمعنى تؤخذ عند تحضيره كل

المشاريع التنموية في مختلف المجالات والقطاعات منها ما يتعلق بقطاع الصحة ، قطاع التعليم على اختلاف أنواعه ، قطاع الشؤون الداخلية والجماعات المحلية ، قطاع الخدمات الاجتماعية.... إلخ

تتمثل إجراءات إنجاز المشاريع عموما في اقتطاع المراحل التالية :

1-3- مرحلة إعداد وتحضير المشاريع العمومية :

يتطلب تحضير المشاريع العمومية وإعدادها ضرورة اقتراح الفكرة كمرحلة مسبقة ثم دراستها في مرحلة لاحقة.

تقترح المشاريع بداية من قبل مختلف أعوان القطاع العام على اختلاف أنواعها من وزارات ، إدارات متخصصة ، مؤسسات عمومية ، مرافق عمومية.... وتقدم عند البدء في تحضير مشروع ميزانية التجهيز والاستثمار وهذا وفقا للسياسة الاقتصادية والاجتماعية التي تحددها الدولة.

1-4- خضوع المشروع لدراسة الجدوى:

بالنسبة للمشاريع غير الممركزة ، أي التي تنتج عن طلب الجهة الوصية (وزارة مثلا أو جماعة محلية..)، حتى يتم تسجيلها بعنوان ميزانية التجهيز والاستثمار العمومي ، يجب أن تخضع لمجموعة من الدراسات هي دراسات الجدوى. وهي دراسة يطلق عليها دراسة نضج المشروع أي أنه يجب أن يخضع لمجموعة من الدراسات توضح مدى مساهمة المشروع في التطور الاقتصادي والاجتماعي على المستوى الوطني، أو المحلي أو الجهوي..

1-5- مرحلة اعتماد المشاريع العمومية

تتحقق هذه المرحلة عموما عبر مجموعة من المراحل الجزئية نذكرها كما يلي:

أ- مرحلة دراسة طلب الاقتراح الاستثماري

خلال هذه المرحلة تسعى الوزارات بتقديم مشاريعها في شكل طلبات استثمار عمومي على مستوى المديرية الفرعية لميزانية التجهيز العمومي المتواجدة بالمديرية العامة للميزانية.

ب- قرار التشخيص أو قرار الانفراد:

تقوم المديرية الفرعية بدراسة مجموع طلبيات الاستثمار ومراعاة فيما إذا كانت تنسجم والأهداف التنموية التي خططت لها الحكومة ، كما تناقش المديرية أيضا مشروع الميزانية مع الوزارة الوصية ، وفي حالة التوافق بين الطرفين على الاقتراح الاستثماري يرفع الطلب للمديرية العامة للميزانية التي تقوم بجمع كل الاقتراحات من أجل بلورتها ضمن وثيقة واحدة (وهي من خصائص الميزانية) كمشروع نهائي لميزانية التجهيز العمومي من أجل عرضها للمناقشة والتصويت.

ت- مرحلة تسجيل المشروع:

بعد خضوع المشروع العمومي إلى دراسات الجدوى وإلى قرار التشخيص يتم تسجيل المشروع ضمن الخطة السنوية.

1-6- مرحلة المناقشة والمصادقة:

تمر ميزانية التجهيز من أجل اعتمادها بمناقشة موسعة على مستوى البرلمان (السلطة التشريعية)

وبعد مصادقة البرلمان على مشروع الميزانية يصدر ما يعرف بقانون المالية السنوي الذي يتضمن مجموع إيرادات ونفقات الدولة .

1-7- مرحلة تنفيذ المشاريع العمومية:

أ- شروط التنفيذ

بصدور قانون المالية في الجريدة الرسمية بعد توقيع رئيس الجمهورية عليه أو بمجرد التصويت البرلماني عليه تقوم وزارة المالية بتبليغ كل وزارة بميزانيتها المعتمدة (بما فيها التسيير والتجهيز والاستثمار). و في حالة ما إذا كان تاريخ المصادقة على قانون المالية للسنة المعينة لا يسمح بتطبيق أحكامه عند تاريخ أول يناير من السنة المالية المعتبرة، يواصل مؤقتا تنفيذ إيرادات ونفقات الميزانية العامة للدولة ، بالنسبة لاعتمادات الاستثمار في حدود ربع (4/1)الحصة المالية المخصصة لكل قطاع ولكل مسير كما تنتج عن توزيع اعتمادات الدفع المتعلق بالمخطط السنوي للسنة المالية السابقة ، وبالنسبة إلى الإيرادات طبقا للشروط والنسب وكيفيات التحصيل المعمول بها تطبيقا لقانون المالية السابق

تنفيذ الميزانية يكون وفقا للقواعد والتشريعات ، بحيث لا يمكن صرف آية نفقة بما يتجاوز الاعتمادات الممنوحة ما لم تنص أحكام تشريعية على خلاف ذلك. لا يجوز النقل من بند إلى بند إلا بموافقة وزير المالية ولا من باب إلى باب إلا بموافقة مجلس الأمة.

تنفيذ الميزانية معناه الانتقال من مجال التقدير والتوقع إلى مجال التطبيق.

ب- أعوان التنفيذ:

إن التنفيذ المالي لعملية إنجاز المشاريع العمومية يتم تحت متابعة ومراقبة وزارة المالية عن طريقة المحاسبين العموميين والمراقبين الماليين المعينين من قبلها بالتنسيق مع الآمرين بالصرف الممثلين لمختلف الهيئات الوصية على المشروع.

2- إجراءات تنفيذ المشروع العمومي عبر الصفقات

الصفقات العمومية بمفهوم التشريع المعمول به، هي عبارة عن عقود مكتوبة تبرم بمقابل مع متعاملين اقتصاديين لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات.

تتمثل المصلحة المتعاقدة بموجب المادة 6 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 ، في الدولة، الجماعات الإقليمية، المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية الخاضعة للتشريع الذي يحكم النشاط التجاري ، عندما تكلف بإنجاز عملية ممولة كليا أو جزئيا، بمساهمة مؤقتة أو نهائية من الدولة أو من الجماعات المحلية.

تبرم الصفقة إجباريا عندما يتعدى المبلغ 12.000.000 دج بالنسبة للاشغال او اللوازم، وعندما يتعدى المبلغ 6.000.000 دج للدراسات والخدمات وتبقى اختيارية عندما تقل عن هذه المبالغ.

بالنسبة للمشاريع العمومية فهي غالبا ما تظهر في شكل رخص برامج تصدر من هيئة عمومية .

تعرف رخص البرامج على أنها **أول وثيقة إدارية** رسمية يبنى **عليها** دفتر **الشروط الخاص بأي صفقة عمومية** وتعتبر أيضا **شهادة ميلاد اي مشروع وتكون** ملمة بمجموعة من المعلومات تتمثل في **رقم و اسم العملية المبالغ المخصصة والموزعة حسب الجدول المرفق مع تحديد الحصص المراد إنجازها أو تنفيذها. وتنشأ رخصة** البرنامج **نتيجة تقارير سنوية ترفع حسب الحاجة والضرورة الملحة** في مجال **الاستثمار لكل وزارة وصية بموافقة وزارة المالية وتدرج ضمن الميزانية العامة للدولة (ميزانية الاستثمار) وهناك بعض العمليات تكون وفق** مخططات **وطنية تكون مركزة.**

ومن خلال هذه **الوثيقة نستطيع الانطلاق** في تحضير دفتر الشروط **الخاص بأي صفقة. كما تحتوي الصفقة هي الآخرى على بنود تعاقدية تكون مبينة ضمن قانون الصفقات العمومية** .ويعتبر دفتر الشروط **وثيقة تحضرها المصلحة المتعاقدة تحتوي على** جميع **المعلومات الضرورية** التي **تمكن العارض من تقديم** تعهد مقبول يكون موضوع تقييم تقني ومالي.

3- تسيير وتنفيذ المشاريع العمومية:

إن تحقيق التنمية في الجزائر يتجلى من خلال مجموعة المشاريع العمومية المدرجة في ميزانية التجهيز **العمومي.**

تصنف هذه الميزانية تصنيف اقتصاديا وآخر حسب نمط التسيير.

- **بالنسبة للتصنيف الاقتصادي** حسب ما جاء في نص المادة **35 من قانون المالية 84-17 ""تجمع الإعتمادات المفتوحة بالنسبة للميزانية العامة وفق للمخطط الإنمائي السنوي لتغطية نفقات الاستثمار الواقعة** على عاتق الدولة في **ثلاثة أبواب وهي:**
  1) **استثمارات منفذة من قبل الدولة.**
  2) **إعانات الاستثمار المفتوحة من قبل الدولة.**
  3) النفقات الأخرى بالرأسمال.

وهذا التصنيف يميز بين رخص البرامج واعتمادات الدفع المعنية للاستثمارات ورخص البرامج واعتمادات الدفع المعنية **لعمليات رأس المال.**

- **بالنسبة للتصنيف حسب نمط التسيير** تصنف نفقات التجهيز إلى ثلاثة **(3) أصناف حسب الجهة المكلفة** بتسييرها وهي البرامج القطاعية الممركزة **(PSC)** والبرامج القطاعية غير الممركزة **(PSD) والمخططات البلدية للتنمية (PCD).**

إن تسيير وتنفيذ التجهيز العمومي يعتمد على نظام خاص قائم على عدة أدوات أهمها:

نظام رخص البرامج واعتمادات الدفع. **مدونة الاستثمارات.**

1) **تفويض إعتمادات التجهيز.**
2) **إلغاء وتأجيل إعتمادات التجهيز.**
3) إعادة تقييم رخص البرامج.

4) غلق وإنهاء عمليات التجهيز.

5) إعلام وزير المالية.

رابعا : التقييم الفني أو الهندسي للمشاريع

التقييم الفني للمشروع أو الدراسة الفنية هي أول الدراسات التي يستوجب اجرائها بعد أن يتم تحديد المشروع .

وعلى ضوء الدراسة التسويقية تتحدد معالم الدراسة الفنية بالنسبة للمشاريع عموما، إلا أنه بالنسبة للمشاريع العمومية تعد هذه الدراسة ضمنية في إ ر الإجراءات الخاصة بإعداد وتنفيذ المشاريع، على اعتبار أن المشاريع تنبع من حاجات المجتمع المختلفة بمعنى أن الدراسة التسويقية هي ذات علاقة مباشرة بالمجتمع وعليه فهذا الأخير هو من يمثل السوق.

يعرف التقييم الفنية للمشروع على أنها " مجموعة من الاختبارات والتقديرات والتصورات المتعلقة ببحث مدى إمكانية إقامة المشروع الاستثمارية فنيا ، وتنطوي على مجموعة من الدراسات التي يمكن من خلالها التأكد من جدوى وسلامة تنفيذ المشروع المقترح من الناحية الفنية من عدمه ".

والتقييم الفني للمشروع ركن أساسي من أركان دراسة الجدوى الاقتصادية.

وتعتمد الدراسة الفنية إلى حد كبير على البيانات والمعلومات التي تم الحصول عليها من الدراسة التسويقية. ويقوم بالتقييم الفني فريق متخصص في النواحي الفنية .

يتضمن التقييم الفني العديد من الجوانب ومن أهمها: تحديد حجم الإنتاج، وتحديد طريقة الإنتاج والوسائل التكنولوجية الملائمة، واختيار موقع المشروع واختيار أسلوب الإنتاج الملائم وتحديد العمليات والمعدات، والتخطيط الداخلي للمشروع، وتحديد الاحتياجات من المواد والعمالة .

1- تحديد حجم الإنتاج:

يعنى تحديد حجم الإنتاج والطاقة الإنتاجية العادية والطاقة القصوى والتوسعات المتوقعة بعد أن يتمكن المشروع من المنافسة في السوق وتحقيق شريحة تسويقية تتطلب زيادة حجم الإنتاج.

2- تحديد طريقة الإنتاج و الوسائل التكنولوجية الملائمة:

يقوم فريق التقييم الفني بحصر الأساليب التكنولوجية الصالحة للاستخدام في نوع الإنتاج للمشروع. و تحديد طرق الإنتاج المناسبة.

3- تحديد الآلات والمعدات الفنية:

تختلف الآلات والمعدات الفنية تبعا لطريقة الإنتاج والطاقة الإنتاجية والدقة المطلوبة في المنتجات. .وعلى الدراسة الفنية تحديد أنسب الآلات والمعدات للمشروع من بين قائمة المعدات والآلات التي تستخدم في مثل هذا المشروع.

4- التخطيط الداخلي للمشروع:

وفيه يؤخذ بعين الاعتبار المساحة الكلية للمشروع وإعداد مخطط على مستواها يتضمن مواقع الآلات والمعدات والمخازن والإدارة .....

5- تحديد كميات عوامل الإنتاج المطلوبة:

وتشمل تقدير احتياجات المشروع من المواد الأولية والخامات والطاقة المحركة وتقدير الاحتياجات من القوى العاملة وتقسيمها إلى عمالة مباشرة وغير مباشرة.

6- تقدير تكلفة الإنتاج في المشروع:

قد يشمل هذا التقدير مجموعة من التكاليف يتحملها المشروع في مرحلة تأسيسه نذكر من بينها:

- تكاليف الأرض والمباني للمشروع .
- تكاليف استخراج الرخص وتسجيل المشروع .
- تكاليف المعدات والآلات والأجهزة .
- تكاليف إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية .
- تكاليف الاستشارات القانونية في مرحلة تأسيس المشروع .
- تكاليف الدعاية والإعلان .
- تكاليف التدريب .
- تكاليف أخرى في مرحلة تأسيس المشروع

7- تحديد المنطقة و موقع المشروع:

يبدأ التقييم الفني والهندسية من تحديد المنطقة والموقع المناسبين للمشروع قيد الدراسة.

8- تحديد عمر المشروع:

لكل مشروع عمر تقديري بعده يهلك المشروع بالكامل. و يعتبر تحديد عمر المشروع من اختصاص المهندسين و الفنيين أو المختصين ممن يمكنهم تقدير الأعمار من خلال خبرتهم في التعامل مع هذه الأشياء و من خلال ما يتوفرون عليه من معلومات عن كل الخصائص و المواصفات الفنية المتعددة.

خامسا: التقييم الاقتصادي للمشروع

1- تعريف التقييم الاقتصادي:

يمكن تعريف التقييم الاقتصادي على أنه"الأسلوب الذي يهتم بدراسة وتحليل آثار المشروع على الاقتصاد القومي و قياس مدى كفاية المشروع في استخدام الموارد الاقتصادية ومدى تحقيقه لأهداف المجتمع".

2- الاثار التي يهتم بها التقييم الاقتصادي:

المقصود بالآثار الأبعاد الاقتصادية للبدائل المتاحة. التقييم أو التحليل الاقتصادي يتضمن عموما هذه الأبعاد ويستخدم لذلك أدوات ويستند على عدد من الاسس والمبادئ التي طورت في هذا المجال.

1-الآثار المباشرة وغير المباشرة: ويقصد بها الانعكاسات أو النتائج المباشرة أو غير المباشرة التي تترتب عن إقامة المشروع.

2- الآثار الداخلية والخارجية: تشير الآثار الداخلية إلى الانعكاسات من جانب التكاليف و المنافع على أسعار السلع و الخدمات . .و هي تحدث بشكل مباشر (على السلعة) أو غير مباشر(على المنتج والمستهلك) من المشروع قيد التقييم. أ ما الآثار الخارجية أو التأثيرات الخارجية للمشروع فهي الآثار غير المخططة وغير المقصودة على اعتبار أنها لا تنعكس على الأسعار . وهي تتمثل عموما في المنافع (دون دفع أي سعر) أو الأضرار(دون الحصول على اي تعويض) التي تلحق بمن لا تربطهم صلة مباشرة بالسلعة التي ينتجها المشروع.

3-الآثار التنموية للمشروع : ويقصد بها ما يحققه المشروع من آثار من خلال مساهمته في تحقيق أهداف التنمية بابعادها الثلاثة : الاقتصادية ، الاجتماعية والبيئية.

3- أهدف التقييم الاقتصادي للمشروع

بما أن الموارد محدودة والطلب متنامي يهدف التقييم الاقتصادي للمشروع الى تقييم كفاءة المشروع في الاستخدام الامثل لهذه الموارد للوصول الي اكبر عائد ممكن على مستوي الدولة.

ويعتبر الهدف النهائي للتحليل الاقتصادي هو تحديد صافي الربحية الاقتصادية للدول ككل و الناتجة عن المشروع الجديد الذي سيستخدم جزء من الموارد المحلية المحدودة بما يتفق مع اهداف الدولة الرئيسية و هي تتمثل أساسا في :

- زيادة الدخل القومي زيادة حقيقية
- تحسين ميزان المدفوعات باستخدام الموارد المحلية بكفاءة و توفير النقد الاجنبي
- خلق فرص عمل جديدة و الاهتمام بخلق كوادر فنية عالية جديدة
- زيادة الرفاهية الاقتصادية و الاجتماعية
- زيادة حجم المدخرات القومية

4- الأساليب المستخدمة في التقييم الاقتصادي:

1- أسلوب تحليل المنافع والتكاليف وقياس الربحية الوطنية:

يعتمد التحليل الاقتصادي على طريقة تحليل المنافع والتكاليف في تقييم المشاريع العمومية. **وهي طريقة شائعة الاستخدام** لدى معظم الهيئات العمومية في دول العالم.

المبدأ الاساسي لهذه الطريقة وهو تقدير مجموع منافع المشروع ومجموع تكاليفه على المجتمع ككل. **الغرض من هذا** الأسلوب وهو قياس الربحية الاقتصادية آو الاجتماعية **للمشروع**.

2- القيمة المضافة:

يعبر معيار القيمة المضافة بشكل رئيسي عن آثار المشروع على الاقتصاد الوطني ، ويعتبر بمثابة المعيار الأساسي للربحية **الوطنية وهي** تعبر عن الفرق بين قيمة المخرجات والمدخلات.

5- الأسعار المعتمدة في التقييم الاقتصادي:

- أسعار الكفاءة أو أسعار الفرصة البديلة.
- معدل الخصم الاجتماعي.
- أسعار الظل

6- معايير قياس آثار المشروع

ومن ناحية أخرى يتضمن التقويم الاقتصادي للمشروع استخدام عدد من المعاملات لقياس آثار المشروع قياساً جزئياً وتقدير فوائده الاقتصادية ومدى إسهامه في تحقيق أهداف الخطة ومن هذه المعايير **معايير الكفاية البسيطة ومعايير الكفاية المركبة.**

سادسا: التقييم الاجتماعي

يهتم التقييم الاجتماعي بتحليل المنافع والتكاليف الاجتماعية للمشروع بما يسمح من اختيار المشروع الذي يحقق أقصى منفعة اجتماعية صافية من خلال الاهتمام بعناصر إضافية أو جوانب أخرى لم تؤخذ بعين الاعتبار في الجدوى الاقتصادية والتجارية للمشروع .

ومن بين مجالات اهتمامات التقييم الاجتماعي هي البحث عن الآثار المباشرة وغير المباشرة الناتجة **عن المشروع وهذا** بخلاف التقييم المالي الذي يهتم بالآثار المباشرة فقط.

تتمثل الآثار المباشرة على وجه العموم في :

- فرص العمل الجديدة التي يخلقها المشروع ومدى مساهمته في تخفيض البطالة.
- إعادة توزيع الدخل لصالح الفئات ذات الدخل المحدود في المجتمع.
- **توافر السلعة** في السوق بالنسبة للمستهلك.
- **حصول المستهلك على السلعة بسعر منخفض.**

- مدى قدرة المشروع في النهاية من تحقيق الرفاهية بالنسبة لأفراد المجتمع.

ويعتمد التقييم الاجتماعي على أساليب تتمثل في تقييم :

- حالة ندرة العمالة الماهرة باستخدام معيار الكفاءة النسبية التي يعتمد في حسابه على القيمة المضافة القومية الصافية والقيمة الحالية لإجمالي الأجور والمرتبات المدفوعة للعمالة الماهرة.

(القيمة المضافة الصافية القومية الحالية) / (القيمة الحالية لإجمالي الأجور والمرتبات المدفوعة للعمالة الماهرة)

- إجمالي الأثر على العمالة من **خلال قياس العلاقة بين العدد الكلي من فرص العمالة الجديدة وقيمة الاستثمارات**

معامل إجمالي الأثر على العمالة =(العدد الكلي من فرص العمالة الجديدة في المشروع) / (قيمة الاستثمارات الكلية).

- **كما أن التقييم الاجتماعي يهتم بتوزيع القيمة المضافة بين أصحاب الأجور وأصحاب الأرباح وخزينة الدولة سواء من حيث القيمة أو المبلغ أو من حيث ما ينتج عن هذا التوزيع من آثار اجتماعية واقتصادية،** كما يراعى في ذلك المجموعات الاجتماعية وفقا لمستوى الدخل ما بين دخل مرتفع وآخر منخفض
- في التقييم الاجتماعي تستخدم الأسعار الاجتماعية لكي تعبر عن التكلفة الحقيقية للموارد الاقتصادية، كما يستخدم سعر الخصم الاجتماعي الذي يعبر عن التكلفة الحقيقية للموارد المالية من وجهة نظر المجتمع.

سابعا: التقييم البيئي للمشاريع

يرجع الأخصائيون عملية التقييم البيئي إلى بداية السبعينيات من القرن العشرين في الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الأمريكية التي جعلت من التقييم البيئي عملية متكاملة محكومة بقواعد وخطوات مدونة تهدف الى التعرف على مدى الضرر الذي يلحقه المشروع التنموي على النظام البيئي سواء في التربة او الهواء آو مصادر المياه او صحة الانسان والحيوان.

وقد اعتبرت الدول المتقدمة منهجية التقييم البيئي **جزءا من عملية التخطيط وصناعة القرار بشأن التدخل أو النشاط أو** المشروعات التنموية المقترحة ، إذ على أساس الآثار البيئية التي يخلفها المشروع يتخذ القرار إما بقبول تنفيذ المشروع أو عدم تنفيذه أو تعديله. **بمعنى** يجب أن تتم في **التقييم البيئي** مراعاة الظروف البيئية في المشاريع على اختلاف طبيعتها سواء أكانت حكومية عامة أو خاصة، حتى لا تنتج عنها أضرار بالموارد والأنظمة في الحاضر أو في المستقبلية.

وفي هذا الدرس سيتم التطرق إلى مجموعة من المسائل تتمثل أساسا في:

1- مفهوم التقييم البيئي :

يعرف تقييم الأثر البيئي على أنه:

" دراسة تنبؤية لمشروعات او نشاطات تنموية ذات تأثير بيئي محتمل لتحديد البدائل المتاحة وتقييم تأثيرها البيئي واختيار أفضل البدائل ذات التأثيرات البيئية الأقل سلبية واقتراح وسائل التخفيف (الحد) من التأثيرات السلبية"

2- تصنيف المشاريع التي يهتم بها التقييم البيئي:

حسب نوع المشروع وحساسيته وحجمه وحسب طبيعة وحجم الآثار البيئية المحتملة. ويقصد بذلك أنواع المشاريع المصنفة حسب 3 فئات : فئة "أ"، فئة "ب"، فئة "ج" ومتراوحة ما بين القائمة السوداء للمشاريع وهي الأكثر الخطورة، القائمة الرمادية للمشاريع وهي أقل خطورة ، والقائمة البيضاء التي هي خالية من الخطورة.

3- أهداف تقييم الأثر البيئي:

تتحدد أهداف الأثر البيئي فيما يلي:

أهداف بيئية مثل الحد من التلوث البيئي الناتج عن المشروعات الجديدة. أهداف عامة وتنظيمية مثل حث الشركات على الالتزام بمعايير البيئة المحلية والدولية. أهداف تخص المشروع ذاته مثل تأمين مسيرة المشروع دون انحرافها عن الخط البيئي بما يحقق نجاحه واستمراره. أهداف اقتصادية مثل تحقيق التوازن ما بين البيئة ومشروعات التنمية لضمان تنمية اقتصادية متواصلة تلبي حاجات الوقت الحاضر دون الانتقاص من قدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها الخاصة في ظل ما يعرف بالتنمية المستدامة. أهداف اجتماعية مثل المحافظة على صحة الإنسان من الاثار الجانبية للمشروع.

4- التأثيرات البيئية الواجب أخذها بعين الاعتبار عند عملية التقييم البيئي:

تقوم عملية التقييم البيئي على ضرورة التعرف على الآثار التي سيخلفها المشروع على مستويات متعددة منها ما يتعلق بالجانب الاجتماعي والاقتصادي خاصة ما يتعلق بالتغيرات في الطاقة ، التأثير على البنية المجتمعية وتركيبة السكان، الآثار على الموارد التراثية والآثار، التأثير على امتلاك الاراضي، الضوضاء...إلخ؛ الجانب الفيزيائي وما يتضمنه من موارد طبيعة وهواء ومياه وتربة ؛ الجانب المتعلق بالحياة البيولوجية خاصة ما تعلق بالجانب النباتي والحيواني .

5- خطوات التقييم :

تتمثل أساسا في المراحل التي يقتطعها التقييم عند دراسة اي مشروع وتنطلق من الفحص و الاختيار ، دراسة نطاق المشروع ، التقييم ، تعريف البدائل وتحليلها، إعداد التقارير، مراجعة التقييم، اتخاذ القرار وأخيرا التنفيذ والمتابعة.

ثامنا: التقييم المالي للمشاريع

يمكن تعريف التقييم المالي للمشروع بأنه ذلك "الإجراء العملي لجدولة النتائج التي يتم الحصول عليها من التقييمات الأخرى خاصة التسويقية و الفنية" أي وضعها في شكل جداول وتحليلها بغية إبراز المنافع المالية والاقتصادية والتكاليف التي يتحملها أصحاب المشروع.

أهم نتائج تلك الجداول والتحليلات المالية هي الوصول إلى جدول التدفقات النقدية الذي يعطي في نهايته صافي القيمة الحالية للتدفقات النقدية للمشروع عبر العمر الافتراضي له حيث يكون الأساس لتقييم المشروع الاستثماري من وجهة نظر المستثمر الفرد وبعض الجهات المانحة والمصرحة أو المرخصة للمشروع .

1- الجوانب المهمة في دراسات الجدوى المالية للمشروع وأهمها:

2-1- التنبؤات أو التقديرات المالية:

و سيتطلب التصور المالي معلومات عن النقاط التالية:

- ملخص للاحتياجات المالية.
- كشف عن قدرة الاستثمار و تسديد القروض.
- كشف عن الخطط المالية و خطط النمو التجاري للمشروع.

تعتبر التنبؤات ذات أهمية كبيرة للتحديد التدفقات التقديرية السنوية وبالتالي يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار في التخطيط المالي النقاط التالية:

- كشوف الربح و الخسارة التشغيلية.
- كشوف السيولة النقدية.
- كشوف الميزانية.
- ملاحظات تفسر جميع التوقعات التي بني عليها التصور المالي.
- الخلاصة المالية وتتضمن عوائد الاستثمار على الأصول وعائد رأس المال المستثمر.
- تحليل عن تساوي الربح والخسارة.
- تحليل حول المؤثرات الخارجية على السيولة النقدية يتضمن سيناريوهات لأفضل وأسوأ حالة والتوقعات الرئيسية.
- المخاطر المالية واستراتيجيات الانسحاب وتتضمن مناقشة المخاطر التي يتضمنها المشروع مثل انخفاض السوق وارتفاع أسعار الفائدة، واستراتيجيات الانسحاب من تلك المواقف.

2-2- تقدير إجمالي التدفقات النقدية الداخلة والخارجة

تعتبر البيانات والمعلومات التفصيلية الناتجة عن دراسة الجدوى الفنية والهندسية للمشروع و تحديد الطاقة التصميمية له والطلب على منتجات المشروع (حسب توقعات دراسة السوق) مهمة بالنسبة للباحث أو محلل الدراسة في تقدير حجم و أنواع التكاليف الاستثمارية و الجارية أو ما يصطلح على تعريفها بالتدفقات الخارجة و الداخلة للمشروع.

1- تعريف التدفقات النقدية:

التدفقات النقدية هي عبارة عن المقبوضات النقدية والمدفوعات النقدية الناتجة عن النشاط الاستثماري ، التشغيلي الجاري والتمويلي لمشروع اقتصادي خلال فترة زمنية محددة. وعليه توجد تدفقات نقدية مرتبط بالاستثمار وأخرى مرتبطة بالاستغلال وأخرى ناتجة عن التمويل.

2- تقييم التدفقات النقدية:

يهتم المفهوم أساسا بتحقيق التجانس بين العائد والاستثمار الأساسي في المشروع بغض النظر عن مصادر تمويله. وهي تتكون عموما من تدفقات داخلة و تدفقات خارجة عن المشروع.

2-1- التدفقات النقدية الداخلة أو الإيرادات المتوقعة:

تشمل التدفقات النقدية الداخلة أو الإيرادات المتوقعة على العديد من البنود أهمها إيرادات المبيعات والإعانات والقروض والقيمة التخريدية المتبقية للمشروع في نهاية عمره الافتراضي.

2-2- تقدير إجمالي التدفقات النقدية الخارجة:

تشمل التدفقات النقدية الخارجة كل من التكاليف الاستثمارية، تكاليف جارية سنوية علاوة عن الضرائب المفروضة على المشروع.

2-2-1- التدفقات النقدية الخارجة عن تكاليف استثمارية :

تشمل تكلفة كل الأصول التي تقع تحت حيازة المشروع بغض النظر عن كيفية وتوقيت سداد قيمتها.

2-2-2- التدفقات النقدية الخارجة عن التكاليف الجارية :

تعرف أيضا بتكاليف التشغيل أو الإنفاق الجاري السنوي أي مجموع المصاريف التي يتوقع أن يتحملها المشروع عند بداية الإنتاج وهي كل ما ينفق على عمليات الإنتاج والتسويق والإدارة وكل ما يظهر خلال فترات التشغيل

3- تحليل ربحية المشروع:

عملية تقييم المشاريع واختيار البديل الأفضل تختلف باختلاف الهدف من القيام بها حسب ما كانت مشاريع خاصة أو عامة:

- بالنسبة للمستثمر (الخاص) يتم تقييم المشروع من خلال مقارنة الإنفاق بالإيراد أو العوائد في شكل أرباح مباشرة وعلى أساس أسعار السوق. وهذا ما يطلق عليه بقياس الربحية التجارية.

تمثل الربحية التجارية أحد المعايير المقبولة وعلى نطاق واسع كمقياس عام لقيمة المشروع الكلية وهي تتعامل بالأسعار السوقية كحصيلة لقوى العرض والطلب.

تحلل الربحية التجارية للمشاريع وفقا لأسلوبين:

- **أسلوب التقييم البسيط** الذي لا يأخذ بالقيمة الزمنية للنقود وتأثيراتها على القيم الحقيقية للتدفقات النقدية الداخلة والخارجة للمشروع على مدى الامتداد الزمني له. ويعرف ايضا بالتقييم الساكن.
- **أسلوب التقييم المخصوم** الذي يأخذ بالقيمة الزمنية للنقود وتأثيراتها على مدخلات ومخرجات المشروع بفعل معدل الخصم على مدى الامتداد الزمني له. ويعرف ايضا بالتقييم الحركي.

- بالنسبة للمشاريع القومية أو المخططة ، تعتبر **الدولة هي المسؤولة عن اختيارها وتنفيذها.** الهدف من التقييم في هذه الحالة هو قياس العائد الاجتماعي للمشروع على مستوى الاقتصاد القومي. وهذا ما يطلق عليه بقياس **الربحية القومية أو الوطنية.** في هذه الحالة لا تستخدم أسعار السوق في تحديد وتقييم المنافع والتكاليف **المتوقعة والمتاحة عن** تقييم المشروع لأنها لا تعبر عن القيم الحقيقية للموارد المتاحة في المجتمع، لذلك يوصي الاقتصاديون باستخدام الأسعار المحاسبية أو أسعار الظل أو الأسعار الفعلية الحقيقية في عملية التقييم لكونها تعكس الندرة النسبية لعناصر الإنتاج **المستخدمة من خلال المشروع وكذلك عن القيمة الحقيقية لمنتجاته.**

وحساب الربحية القومية في المشاريع العمومية يعتمد على نفس الأساليب المعتمدة في الربحية **التجارية** مع تعديل في الأسعار .

حيث ان استخدام اسعار السوق في تقييم التكلفة و العائد من منظور مالي لا يصلح استخدامها في **المنظور الاقتصادي ويلزم تعديل الاسعار السوقية لكي تصبح اسعار اقتصادية (اسعار الظل)**

سعر الظل هو السعر الاقتصادي الذي يعبر عن تكلفة الفرص البديلة للموارد علي المستوي القومي و بالتالي فهو انسب الاسعار التي تتبع عند تقييم المشروعات من المنظور الاقتصادي.

ومن هذا المنظور نضع المقارنة بين التقييم المالي والتقييم الاقتصادي على أساس أن التقييم الاقتصادي هو في حد ذاته التقييم المالي ولكن من وجهة نظر التحليل الاقتصادي وليس من وجهة التحليل المالي الذي هو خاصية التقييم المالي.

	التحليل من منظور مالي	**التحليل من منظور اقتصادي**	**التحليل من منظور اجتماعي**
الاهتمام او الهدف الرئيسي	1- -تحديد الربحية من وجهه نظر المشروع وملاكه.	1-تحديد الربحية من وجهه نظر المجتمع ككل.	1-العدالة الاجتماعية 2-تحقيق العمالة الكاملة 3-توفير عملات اجنبية
المعايير والأساليب المستخدمة	1-اسعار السوق الفعلية 2- القوائم المالية 3-الموازنات التخطيطية	1- تكلفة الفرص البديلة 2- سعر الظل 3- تحليل التضخم 4- القيمة الحالية للتدفقات	1-سعر الظل 2-معيار القيمة المضافة 3-معيار الاثر على العمالة والصرف الاجنبي

تاسعا: التقييم باستخدام أسعار الظل:

يتم تقييم المشاريع بواسطة الأسعار، وهي أسعار تختلف في مفهومها ما بين ما بين التقييم المالي والتقييم من وجهة نظر **اقتصادية.** وبذلك تختلف أنواع الأسعار ما بين السوقية ، الاقتصادية، الحقيقية، المحاسبية أو أسعار الظل.

أسعار السوق وهي الأسعار التي تقيم من خلالها التكاليف و الإيرادات وفقا للأسعار الجارية في السوق أي وفق العرض **والطلب.** وفي الحقيقة سعر السوق يمكنه أن يعكس القيمة الحقيقة للمدخلات والمخرجات إذا كان هناك توظيفا كاملا لعوامل الإنتاج، إذا كانت هناك منافسة كاملة وإذا كانت هناك حرية في حركة عناصر الإنتاج **(داخليا وخارجيا). وعند** هذه الحالات قد تعبر أسعار السوق عن **الأسعار الحقيقية .**

أما في حالة وجود تشوهات سوقية من حيث أن الأسعار لم تعد تعكس المنفعة الحقيقية التي يحصل عليها المستهلكون من سلعة ما أو لا تعكس التكلفة الحقيقية التي يتحملها المجتمع جراء إنتاج هذه السلعة، **بفعل تدخل الدولة(من خلال فرض** ضرائب أو فرض رسوم جمركية على الواردات أو فرض حد أدنى أو أقصى للسعر..) **أو نتيجة وجود ممارسات احتكارية، أو وجود تضخم نقدي أو آثار خارجية للمشروعات (التلوث الناجم عن تنفيذ المشروع وما ينتج عنه من أضرار لا تظهر** قيمتها في أسعار **السوق) ...** في هذه الحالات تنحرف الأسعار السوقية عن الأسعار الاقتصادية بما لا يخدم التحليل **الاقتصادي.**

إن تحقيق هدف التحليل الاقتصادي من اختيار أفضل المشاريع التي تعكس أقصى عائد للمجتمع مع ضمان الكفاءة في استخدام الموارد يتطلب وجود أسعار تعكس تفضيل المجتمع مع الأخذ بعين الاعتبار الندرة النسبية للموارد المستخدمة في **المشروع ويتعلق الامر بأسعار الظل.**

تعريف أسعار الظل:

يعرف سعر الظل على أنه:

- "السعر الذي يحقق التوازن ما بين التكلفة الحدية الاجتماعية والعائد الحدي الاجتماعي".
- "السعر الذي يعكس القيمة الحقيقية للسلع والخدمات المنتجة وعناصر الانتاج المستخدمة من وجهة نظر اجتماعية".

أنواع أسعار الظل:

- **سعر ظل المورد:**
- **سعر الظل لخدمة العمل**
- **أجر الظل للعمل غير الماهر**

- **سعر الظل للصرف الأجنبي**

كما يمكن تقييم الموارد المستخدمة في المشروع عبر **الأسعار المحاسبية** ، في الوقع هي عبارة **عن أسعار السوق المعدلة** تستخدم بالشكل الذي يعكس القيمة الحقيقية للموارد المستخدمة ويجعلها تقترب من أسعار ظلها . وبذلك هي لا تختلف **عن أسعار الظل.** فهي أسعار يعطيها الاقتصاديون للسلعة أو المورد حتى تكون ملائمة لأغراض الحسابات الاقتصادية **بشكل أفضل من الأسعار** المحددة في السوق.

على العموم يتم تقيم السلع والخدمات في تحليل المنافع والتكاليف من وجهة نظر اقتصادية بواسطة الأسعار المرجعية وهي القيم التي تعوض أسعار السوق في الحساب النظري عندما نعتبر أن أسعار السوق لا تمثل القيمة **الاقتصادية الحقيقية للسلعة أو الخدمة.** تسمى هذه الأسعار أيضا بالأسعار الاقتصادية، الأسعار المحاسبية، الأسعار الفعلية **أو الحقيقية ، وأسعار الظل.**

عاشرا: مبادئ تسعير منتجات المشاريع العمومية

يعتبر السعر من العوامل الداخلية التي يمكن للمشروع التحكم فيها، وهو يعبر عن القيمة التي يمكن للمستهلك دفعها **من** أجل الحصول على المنفعة التي يرغب فيها، حيث تزداد هذه المنافع كلما ارتفعت جودة المنتج **(سواء أكان سلعة أو خدمة)** ويقدم بأسعار تناسب المستهلك وبما يحقق إشباعه ورضاه.

من أجل ذلك يعتبر السعر من القرارات المهمة بالمشروع أي **(بإدارة التسويق به)** ، وهو في نفس الوقت صعب أي أن

عملية التسعير ليست سهلة ، حيث يعتبر وضع السعر المناسب بما يفي احتياجات المستهلك والمنتج معا ويحقق رغباتهما

من أصعب القرارات التي يجب على المديرين وخبراء التسويق والتسعير اتخاذها. وتزداد صعوبة التسعير إذا كانت هذه **المنتجات عبارة عن خدمات يقدمها المشروع للمجتمع ، حيث تتصف الخدمات عموما بمجموعة من الخصائص تجعل** من الصعب وضع سعر لها نذكر منها:

- صعوبة حساب التكاليف المباشرة و التكاليف غير المباشرة ؛
- صعوبة قياس الوقت الذي يستغرقه إنتاج الخدمة بدقة ؛
- صعوبة توزيع التكاليف الثابتة؛
- **قوة الأثر النفسي** للسعر في ذهن المستهلك.

في ظل ما سبق ذكره كيف يتم تحديد أسعار منتجات المشروع العام **(سلع وخدمات)**؟ أو بمعنى آخر ما هي المبادئ التي تحدد على أساسها أسعار منتجات المشروع العمومي؟

1- تعريف المنتجات العامة:

تعرف المنتجات العامة على أنها تلك السلع والخدمات التي تتميز بوجود آثار جانبية في الاستهلاك أو ظاهرة تزايد غلة الحجم في الإنتاج.**او بوجود الظاهرتين معا.**

والمنتجات العامة التي يقوم عليها المشروع قد تحقق ربحا كما قد لا تحققه، إلا أنه في حالة عدم التحقيق للربح يجب ألا يتم ذلك على حساب الأهداف الأساسية التي وجد من **أجلها المشروع.** قد تتمثل هذه الأهداف إما في الأمن أو في اعتبارات اجتماعية، أو لغرض توفير موارد مالية للدولة أو لتغطية حاجات جديرة بالإشباع.

2- تسعير منتجات المشاريع العامة:

الهدف من وجود المشاريع العمومية وهو رفع مستويات معيشة الأفراد في ظل التخصيص الأمثل للموارد **الاقتصادية** المتاحة. ومما يميز مشاريع المنتجات العامة وهو كبر حجمها وبالتالي كبر نفقاتها الثابتة مما يصعب تحقيق المنافسة الكاملة

بالنسبة لبعض هذه المشاريع نظرا لكون درجة التركيز فيها كبيرا بمعنى أن الإنتاج الكلي لهذه المشاريع يكون كبيرا مقارنة بالطلب الكلي .

فالدولة من خلال مشاريع المنتجات العامة لا تهدف إلى تحقيق الربح وإنما بغرض إشباع الحاجات العامة في ظل الاعتبارات التالية:

- تقديم الخدمة لكل من يطلبها بالسعر المحدد.
- لا تتوقف الدولة عن تقديم هذه الخدمة .
- أن تكون هذه الخدمة كافية ومستمرة.
- يحدد سعر الخدمة العامة عند مستوى يتحقق عنده الإشباع المرغوب أي قصى منفعة وليس أقصى ربح.
- غياب التمييز بين المستهلكين من حيث السعر أو مستوى الخدمة.

3- اعتبارات تسعير المنتجات العامة:

يواجه المشروع العام عند تسعير منتجاته مشكلا أساسيا يتمثل إما في مجانيتها أو دفع مقابل لها.

- مجانية المنتج معناه عدم استخدام السعر لتغطية التكاليف ,إنما الاعتماد على أسليب مالية أخرى قد تتمثل في الضرائب أو القروض العامة.
- أما في حالة اعتماد سياسة التسعير فهناك عدة مبادئ يمكن اعتمادها لتحديد هذه السياسة، نذكر منها :
  - **التسعير بغرض الحصول على أكبر ربح ممكن:**
  - **التسعير بغرض تحقيق أقصى فائض للمستهلك** (استخدام سعر التعادل)
  - **التسعير المتعدد:** أكثره انتشارا هو التسعير المزدوج والمتكون من سعر ثابت يدفعه المستهلك وسعر متغير يتغير وفقا لحجم الاستهلاك الفعلي مثال فاتورة الغاز والكهرباء وفاتورة الماء.

4- أنواع تسعير منتجات المشروع العمومي منها :

- الأسعار الثابتة تمس منتجات الاستهلاك الضروري القهوة والسكر
- الأسعار الخاصة تستخدم في تدخلات ظرفية مثل أسعار أدوات الفلاحة، السماد الفلاحي...
- الأسعار المراقبة الغرض منها منع التجاوزات في تحديد الأسعار.

الهدف من تحديد الأسعار من قبل الدولة يتم لأغراض معينة نذكر منها:

- تشجيع النشاطات الاقتصادية ذات الأولوية .
- حماية القدرة الشرائية للمستهلك.
- استقرار الأسعار الداخلية لتخفيض التضخم.

إلا أنه بهذه التدخلات الإدارية في تحديد الأسعار نتج عنها اختلالات داخلية وتقلبات ذات مصدر خارجي.